

الطب الإسلامي
«وقاية وعلاجًا»

أ. د. إبراهيم محمد عبد الرحيم(*)

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وآله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ،

فهذا بحث عن الطب الإسلامي وقاية وعلاجًا .

وقد جاء في تمهيد وأربعة مطالب وخاتمة على النحو التالي :

تمهيد : في تعريف الصحة، والطب الوقائى .

المطلب الأول: صحة البيئة ونظافتها .

المطلب الثاني: منع العدوى .

المطلب الثالث : التغذية السليمة .

المطلب الرابع : الاستعانة بوسائل العلاج المتاحة .

خاتمة : (حقائق ومقررات) .

(*) أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة، نائب مدير المركز والرائد العام لاتحاد الطلاب بالكلية .

تمهيد :

اتفقت الهيئات الصحية العالمية على تعريف علمي حديث لكلمة (الصحة) : بأنها تحسين حالة الإنسان جسميًا، ونفسيًا، وعقليًا، ومعيشيًا، وليست مجرد غياب المرض، والوقاية منه و (الطب الوقائي) هو علم المحافظة على الفرد والمجتمع في أحسن حالاته الصحية.

وينهض الطب الإسلامي (وقاية وعلاجًا) لتحقيق هذا الهدف بمجموعة من التعاليم والإرشادات والإجراءات؛ لوقاية الإنسان من الأمراض السارية والوافدة قبل وقوعها، ومنع انتشار العدوى إذا وجدت. وأيضًا تحسين ظروف معيشة الإنسان، ومنع الحوداث وأسباب القلق والتوتر العصبي[١] .

فضلاً عن نظرة الإسلام إلى التداوي والأخذ بالأسباب؛ ذلك أن التشريع الإسلامي يتميز عن كل ما سبقه من شرائع سماوية، وكل ما لحقه من تشريعات وضعية - بانه جاء للدين والدنيا معًا؛ فلم يقتصر على الجانب الروحاني، أو التعبدي وحده، ولا على الجانب الدنيوي أو المادي وحده كذلك، ولكنه الدين الوحيد والتشريع الإلهي الذي أقام على ظهر هذه الأرض دولة وحكومة، وهي دولة رسول الله ﷺ بالمدينة، ثم دولة الخلفاء الراشدين من بعده، ... وهكذا .

ومن والحقائق الإيمانية أن التشريع الإسلامي قد نزل بكافة المبادىء والأصول الكلية، ثم المقررات العامة؛ لإدارة هذه الدولة في نظام محكم دقيق. يقول الله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾[٢]، ويقول : ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴾[٣]، ويقول: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾[٤] .

وبطبيعة الحال فقد عالج هذا النظام - المستمد أصوله من القرآن والسنة - أوجه الحياة

---

(١) انظر مثلاً: الطب الوقائي في الإسلام، للدكتور/ احمد شوقي الفنجري ص ١١ ، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب .

(٢) النحل : (٨٩) .

(٣) الأنعام : (٣٨) .

(٤) النجم : (٣-٤) .

المختلفة : سياسة، واقتصاد، واجتماعًا ، وأخلاقًا، وصحة.

وكان ـ ولا يزال ـ له حكم أو توجيه في كل هذه المجالات وغيرها، علمه من علمه، وجهله من جهله، وهذا واضح من الآية السابقة ﴿تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ بإطلاق .

ومن ثم يمكن القول بأن الإسلام هو الدين الوحيد الذي نظم مهنة الطب والعلاج، وصحة المجتمع. وسوف نعرض ـ فيما يلي ـ لأبرز تشريعات الإسلام في هذا المقام، من خلال مطالب أربعة على النحو التالي :

المطلب الأول : صحة البيئة ونظافتها .

المطلب الثاني: منع العدوى .

المطلب الثالث : التغذية السليمة .

المطلب الرابع: الاستعانة بوسائل العلاج المتاحة .

المطلب الأول: صحة البيئة ونظافتها:

في التشريع الإسلامي طائفة من الأوامر والإرشادات المتعلقة بهذا الجانب المؤثر ـ بالتأكيد ـ في صحة الإنسان «سلبًا وإيجابًا» ،كما سيتضح من مجمل هذه الدراسة، ونذكر من هذه التوجيهات الإسلامية ما يلي :

١ ـ **نظافة البدن**، بوجوب الغسل بعد الجماع، ولو بدون إنزال، وعقب نزول المني بجماع، أو احتلام، ثم عند انقطاع دم الحيض والنفاس. هذا فضلاً عن الأغسال المستحبة أو المسنونة في مناسبات، ولأسباب معينة ـ كما قرر الجمهور من الفقهاء[١] ـ وذلك كغسل الجمعة، والعيدين، ويوم عرفة، والغسل من غسل الميت .

ثم هناك وجوب الاستنجاء بعد البول والغائط، والوضوء للصلاة. وهذه كلها من مقتضيات الصحة الجسدية. وكذلك عدم إتيان النساء في المحيض، إلى جانب تحريم الزنا

(١) واعلم أن الأسباب الداعية للاغتسال (الاستحمام) في الإسلام خمس وعشرون، ما بين واجب ومستحب، على خلاف في بعضها، وأن أول خطوة للدخول في الإسلام هي الغسل، بمعنى أنه إذا أسلم الكافر وجب عليه الغسل . راجع مثلاً: فقه السنة ١ /٥٨ .

واللواطة والشذوذ[١] ، وطبعًا في كل هذه المسائل المتقدمة نصوص صريحة وقاطعة، سواء من القرآن، أو السنة المطهرة مما لا يتسع المجال لذكر طرف منها، مكتفيًا بما سيرد تباعا في البحث.

ومن جهة أخرى فإن الإسلام لا يكتفى بالاستحمام (عند وجود دواعي الغسل) كسبيل لنظافة الجسم، بل إنه يأمر بإزالة كل ما يمكن ان تتجمع تحته، أو تعلق به قذارة أو ميكروبات في جسمه، وذلك كالأوامر المتعلقة بالاستحداد، أي إزالة شعر الإبط والعانة، وكذا الختان، وتقليم الأظافر، وقص الشارب، والسواك[٢] .

٢ ـ نظافة الأيدي والأقدام :

فالأيدي من أهم الأعضاء التي تنقل المرض عند السلام على المريض، أو عند نقل طعام ملوث، أو زبالة، أو حتى بعد الذهاب إلى الغائط عندما يكون الشخص نفسه مريضًا؛فبعض الديدان[٣] تنتقل من نفس الشخص المصاب ـ عند التبرز ـ إلى فمه، حين يتناول شيئًا من طعام، أو غيره إذا لم يغسل يديه جيداً؛ ومن ثم فقد عنى الإسلام بنظافة الأيدي؛ فأمر بقص الأظافر وتنظيفها، وعقد الأصابع ومعاطفها. وما أبلغ دلالة الحديث النبوي : «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثًا؛فإنه لا يدري أين باتت يده»[٤] فقد يحك النائم بيديه قدمه، أو أنفه، أو بين فخذيه.

هذا ونظافة الأقدام يسري عليها ما يسري على اليدين. ومن السنة تخليل ما بين أصابع اليدين والقدمين، سواء في الوضوء أو في الغسل .

---

(١) والمعروف أن هذه الموبقات الثلاث ينتج عنها أمراض خطيرة، كالزهري، والسيلان، والسرطان. لكن أخطرها في هذه الأيام ما يعرف بمرض (الإيدز)، أو نقص المناعة الطبيعية، الذي يطلق عليه أحيانًا (طاعون القرن العشرين) وقد ثبت بما لا يدع مجالاً لريب أن الشذوذ الجنسي واحد من أهم مسبباته المرضية ظهوراً وانتشاراً، وصدق الله إذ يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ (الأنعام: (١٥١)) .

(٢) راجع مثلاً: نيل الأوطار ١ /١٠٨ وما بعدها .

(٣) وأهمها: (الأكسورس) وهي دودة صغيرة تعيش حول الشرج، وتنتقل البويضات تحت أظافر اليد. ومن الأمراض التي تنقلها اليد ـ أيضًا ـ أو تكون سببًا فيها: التيفود، والدوسنتريا، والتنيا، والنزلات المعوية. الطب الوقائي في الإسلام ص ٢٢ .

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب الاستجمار وترا، ومسلم: كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضىء يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثًا .

٣ ـ نظافة الفم والأسنان والأنف :

وأعتقد أن كل مسلم يعرف أن المضمضة والاستنشاق فالاستنثار ـ أيضًا الاستياك ـ من سنن الوضوء، بل من موجباته عند بعض الفقهاء .

والمضمضة ـ باختصار ـ أن يجعل الماء في فيه، ثم يديره أو يحركه، ثم يمجه .

والاستنشاق : إدخال الماء في أنفه، والاستنثار: إخراجه منه منتثرا أو متفرقا، سواء كان الاستنشاق باليد اليمنى، والاستنثار باليسرى، أو كلاهما بيد واحدة.

أما الاستياك فيطلق على ذلك الإنسان بعود الأراك ونحوه ـ من كل خشن ـ ليذهب الصفرة وبقايا الطعام وغيرهما عنها. وهو مستحب في جميع الأوقات، لكنه أشد استحباباً في خمسة أوقات: عند الوضوء، وعند الصلاة، وعند قراءة القرآن، وعند الاستيقاظ من النوم، وعند تغير رائحة الفم(١) .

والنصوص في كل ما سبق أكثر من أن تحصى، لكن حسبي أن أرشد إلى المغزى الطبي الخطير من نظافة الفم والأنسان؛فإن بقايا الطعام إذا تركت في الفم فإنها تنتنه، وإذا دخلت بين الأسنان حملت معها الالتهابات وفسدت؛ فلا يجوز بلعها، وإذا تركت سببت الروائح الكريهة وتسوس الأسنان.

ولذلك يذكر العلماء من فوائد السواك ـ وهي كثيرة جداً ـ أنه يطهر الفم، ويرضي الرب، ويبيض الأسنان، ويطيب النكهة، ويسوي الظهر، ويشد اللثة، ويقوي على الهضم، ويدر البول، ويبطيء الشيب، ويصفي الخلقة، ويزكي الفطنة، ويسهل خروج الروح(٢).

أما بخصوص نظافة الأنف: فاعلم أن معظم الميكروبات التي تنتقل إلى الإنسان بالرذاذ، مثل: الأنفلونزا، وشلل الأطفال، والدفتريا، وكثير غيرها يصل الميكروب إلى الأنف والحلق أولاً، ومن هناك ينتقل إلى داخل الجسم فيصيبه بالمرض. وهذا الغسيل المتكرر لهما (الحلق والأنف) ـ في الوضوء ـ يجرف معه تلك الميكروبات إلى الخارج، ويقي الإنسان من المرض(٣) .

---

(١) راجع: شرح النووي علي صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب السواك .

(٢) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، للخطيب الشربيني الشافعي ص ٣٧ ، وفقه السنة ١ / ٤٠ .

(٣) الطب الوقائي ص ٢٤ ، ٢٥ .

٤ ـ نظافة الشعر والملابس :

فالإسلام لا يكتفي بالغسل المتكرر في نظافة الرأس، بل يأمر أيضًا بالعناية بالشعر غسلاً، وتسريحًا، وتعطيرًا، فهو «خير من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان»[١]. وفي الحديث الصحيح : «من كان له شعر فليكرمه»[٢] .

ومن روائع التشريع الإسلامي ـ كذلك ـ أنه يشترط لصحة الصلاة طهارة البدن، والثوب، والمكان؛ فلا يقبل من المسلم صلاة ولا وضوءً إذا كان بثوبه قذارة، أو نجاسة وهو يعلم، ويلزمه بإزالتها، وإزالة رائحتها، ولونها، أو أثرها ـ ما أمكن ـ ولو بغسل الثوب عدة مرات .

٥ ـ نظافة الطعام والشراب :

وعن عناية الإسلام بهذا المجال حدث ما شئت؛ فلقد بلغت توجيهاته ـ في هذا المقام ـ درجة عظيمة من الدقة العلمية، فضلاً عن اشتمالها على الكثير من الحقائق العلمية والطبية التي لم تكتشف إلا في عصرنا الحديث، مع أنها ترجع إلى ما يزيد على أربعة عشر قرنًا، وحسبنا أن نقرر الآتي :

أ ـ أن الإسلام يأمر أتباعه بأن يغطوا إناء الطعام، وأن يسدوا وعاء الماء فلا يتركوه مكشوفًا للأتربة، والذباب، والميكروبات. ففي حديث جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «أغلقوا الباب، وأوكوا السقاء، وأكفئوا ـ أو خمروا ـ الإناء، وأطفئوا المصباح؛ فإن الشيطان لا يفتح غلقًا، ولا يحل وكاء، ولا يكشف إناء، وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم»[٣] .

---

(١) راجع نص الحديث في الموطأ : كتاب الشعر، باب إصلاح الشعر .

(٢) نيل الأوطار ١ / ١٢٣ .

(٣) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء، ومالك في الموطأ (واللفظ هنا له) : كتاب صفة النبي ﷺ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب ومعنى (أوكوا) : شدوا واربطوا. (الشقاء) : القربة ونحوها. و(إيكاؤها) : شدوها بالخيط مثلا. و(أكفئوا) : اقلبوه ولا تتركوه هكذا للعق الشيطان، ولحس الهوام، وذوات الأقذار (خمروه) : غطوه (الغَلق والمغلاق) : ما يغلق به الباب. (الوكاء) : خيط ونحوه يربط به. (الفويسقة) : الفارة .

وورد في الأثر أيضًا: «اتقوا الذر فإن فيه النسمة». والذر هو الغبار، والنسمة لعلها المرض أو الميكروب .

ولنا إزاء هذين الأثرين وقفة تأمل، فنقول:

من الحقائق التي لم تكن معروفة إلا بعد اكتشاف (الميكروسكوب) و (الميكروب)، وطرق انتقال العدوى - أن بعض الأمراض المعدية تنتقل بالرذاذ عن طريق الجو المحمل بالغبار - أي الذر - وأن الميكروب يتعلق بذرات الغبار عندما تحملها الريح، فيصل بذلك من المريض إلى السليم عن طريق فمه، وأنفه، وآنية طعامه وشرابه .

ومن هذه الحقائق أيضًا أن الأمراض المعدية تسري في مواسم معينة من السنة، بل إن بعضها يظهر كل عدد معين من السنوات، وحسب نظام دقيق، لا يعرف تعليله حتى الآن .

ومن أمثلة ذلك أن الحصبة وشلل الأطفال تكثر في سبتمبر وأكتوبر، والتيفود يكثر في الصيف أما الكوليرا فإنها تأخذ دورة كل سبع سنوات، والجدري كل ثلاث سنوات تقريبًا .

وكم نتمنى أن يلزم الباعة المتجولون، ومحلات البقالة، والخضر، والفاكهة، وجميع المطاعم بأن يكتبوا هذه الأحاديث في لوحة كبيرة تعلق داخل متاجرهم، لكي تذكرهم بتغطية الأطعمة والأشربة من الذباب، أو وضعها داخل عارضات زجاجية مغلقة غلقًا جيداً. وأن يعتبروا ذلك من أوامر الدين، قبل أن تكون من أوامر وزارة الصحة وقسم الطب الوقائي «وما إلى ذلك» .

فنحن لو نفذنا أوامر ديننا الحنيف وحدها لكفانا ذلك نقد الأوربيين الذين أصبحوا يعتقدون أن الزبالة، والذباب في شوارعنا، ومحال الطعام هما جزء من ديننا(١) وحاشاه ذلك .

ب - كما يحرص الإسلام على نظافة أواني الطعام والشراب قبل وضع الطعام فيها، أو بعد استعمالها . فأما قبل وضع شيء فيها فلضمان طهارتها، وخلوها من أي ميكروبات، وأما بعد وضع شيء فيها فلإزالة بقايا الطعام، وهي التي سرعان ما تفسد ويختبىء فيها الميكروب .

(١) الطب الوقائي في الإسلام ص ٢٧ ، ٤٠ وراجع أيضًا: الطب النبوي لابن القيم ص ١٨١ .

ولذلك وجدنا ـ مثلاً ـ من هديه ﷺ : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات إحداهن بالتراب »، أو كما قال[١] .

ولقد اكتشف العلماء في العصر الحاضر ـ كما أثبتت الأبحاث الطبية فعلاً ـ أثر التراب الفعال في قتل وإزالة الميكروبات والجراثيم التي تكون في لعاب الكلب[٢] .

ويبين أحد العلماء المحدثين مدى الحكمة والرحمة بالمؤمنين في هذا الحديث بقوله : والعدد المقصود بالسبعة إنما هو لتحقيق تكرار الغسل، وأما التراب فهو أقرب المواد المنظفة للإنسان وأيسرها، وهي بلا مقابل، وذلك حتى لا يتأخر إنسان في غسل إنائه إذا ولغ فيه الكلب انتظاراً لتوفر المنظف، أو ما يشابهه.

ولا شك أن العلم الحديث قد أوضح أن لعاب الكلب يحمل من الميكروبات والجراثيم كميات لا تخطر على بال. ولعل ذلك يرجع إلى دوام شم الكلب ما على الأرض بما يحمله من جراثيم، خصوصاً القمامة، والفضلات بأشكالها، وأيضاً؛ لدوام فتح فمه، فهو لا يغلقه أبداً ـ إلا عند النوم ـ مما يعرضه أكثر للميكروبات .

أما أخطر من ذلك كله فهو مرض الكلب، الذي ينقله الكلب للإنسان وهو أخطر الأمراض، وأكثرها فتكًا بمن تصيبه، ولا ينتقل بالعض فقط ـ كما كان يظن ـ بل إن ميكروبه في لعابه، وقد ينقله للإنسان عن طريق إفرازه اللعابي فقط دون العض، ولذلك فإن الوقاية من هذا المرض ـ وغيره من الأمراض التي تنتقل عن لعاب الكلب ـ هي بغسل كل ما يلعقه، أو يقترب منه لعابه غسلاً جيداً. وهذا لا يتأتى إلا بتكرار الغسل، وباستعمال مطهر، أرخصه وأكثره توافراً هو التراب، وذلك علاوة على أن البحث العلمي قد أثبت أن التراب له خاصية التغلب على ميكروب الكلب .

وهكذا يسبق الحديث كل ما وصل إليه العلم في آخر أبحاثه بأربعة عشر قرنا من الزمان[٣] ، وبطبيعة الحال فإن هناك مواداً أخرى نجسه ـ في عرف الإسلام ـ يجب غسل الأواني وغيرها منها .

---

(١) فالحديث روي بعدة الفاظ. راجع مثلاً: صحيح مسلم: كتاب الطهارة باب حكم ولوغ الكب،ونيل الأوطار ١ /٣٣ وما بعدها .

(٢) وراجع: الإسلام والطب للدكتور محمود وصفي ص ٢٨٦ .

(٣) كتب السنة دراسة توثيقية، للدكتور/ رفعت فوزي عبد المطلب ١ /١١٧ ـ ١١٩ ومصادره، وفي كتابا الحلال والحرام للقرضاوي (١١٨ ـ ١٢١ ، دراسة جيدة (مترجمة عن دودة الكلب الشريطية وخطورتها) .

ج - أما بخصوص نظافة الشراب، فاعلم أن الإسلام قد اهتم بنظافة الماء والحليب، وسائر أنواع الشراب المباح «شرعًا» فوضع شروطًا دقيقة لطهارته، كما كانت له إرشادات سامية في كيفية الشرب وتبادله. ونذكر من هذه وتلك ما يأتي:

أولاً: أن الفقهاء أجمعوا على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيرت له طعمًا، أو لونًا، أو رائحة، فإنه يتنجس، ولا يجوز استعماله في شراب أو طهارة(١).

ثانيًا: أن الشراب المباح في أصله إذا تخمر أصبح نجسًا عند جمهور الفقهاء(٢) فلا يجوز شربه، لورود النهي في القرآن والسنة عن شرب كل مسكر ومفتّر.

ثالثًا: نهي الإسلام أن يتبادل الجماعة الشرب من إناء واحد، أو أن يضعوا أفواههم على مصدر الشراب. ففي حديث لأبي هريرة، وابن عباس ﷺ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب من في (أي: فم) السقاء. وفي حديث السيدة عائشة ﵂ زيادة: «لأن ذلك ينتنه» أما رواية أبي سعيد ففيها: «نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية: أن يشرب من أفواهها» وفي رواية: «واختناثها أن يقلب رأسها ثم يشرب منه»(٣).

وسواء كان النهي للتحريم، أو للكراهة فالمهم أن لذلك دلالة صحية وقائية؛ حيث إن كثيرًا من الأمراض - كما هو معلوم - ينتقل بهذه الوسيلة من المريض إلى السليم عن طريق اللعاب، والشفتين، ومن هذه الأمراض: الأنفلونزا، والدفتريا، والسيلان، والزهري، والإيدز، وغيرها كثير..

رابعًا: ويلاحظ: كذلك - ما ورد في السنة الصحيحة من نهي صريح عن التنفس أو النفخ في الإناء، وهو يشرب منه(٤)؛ لئلا يخرج من الفم بزاق أو لعاب - يستقذره من شرب بعده منه، أو تحصل فيه رائحة كريهة تتعلق بالماء، أو بالإناء(٥).

(١) راجع مثلاً: نيل الأوطار ١/٢٩، وفقه السنة ١/١٩.

(٢) ومن الفقهاء من يرى أن لا تلازم بين تحريم الخمر والقول بنجاستها، وحملوا الرجس في آية تحريم الخمر: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ (المائدة: ٩٠) على الرجس المعنوي: (انظر: فقه السنة ١/٢٦، ٢٧).

(٣) راجع نيل الأوطار ٨/١٩٦، وما بعدها، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، رقمي (٣٩٩، ٤٠٠).

(٤) انظر: الموطأ ص ٥٧٦، طبعة الشعب، والطب النبوي ص ١٨١ - ١٨٣.

(٥) نيل الأوطار ٨/١٩٢.

ولأن بعض الميكروبات قد تنتقل مع النفس، وتعيش في السوائل أكثر مما تعيش في الهواء الخانق(١) .

٦ ـ نظافة موارد المياه، مثل : الأنهار، والآبار، والبحار، والعناية بشواطئها، فكما كانت للإسلام توجيهات في نظافة الشوارع، والطرقات، والبيوت ـ لا غرو أن ينبه بشدة على عدم تلويث مصادر المياه، التي تستعمل للغسيل، والشرب، أو غير ذلك . ثم هو قد نهى عن التخلي (أي التغوط، وهو التبرز) في طريق الناس، وفي ظلهم، ومنع إلقاء الزبالة، أو النجاسة فيها، وحرم التبول، أو التبرز فيها . واعتبر ذلك مجلبة للطرد من رحمه لله تعالى، يقول الرسول ﷺ : « اتقوا اللاعنين » ، قالوا : وما اللاعنان يا رسول الله : « الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم » . وفي رواية : « وأفنيتهم أو مجالسهم » .

وروي أيضًا قوله ﷺ : « اتقوا الملاعن الثلاث : البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل »(٢) .

ثم هو ﷺ قد « نهى أن يبال في الماء الراكد »، أو الدائم الذي لا يجري . وقال أيضًا : « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه »(٣) .

وهو عليه السلام الذي اعتبر البصاق في المسجد خطيئة(٤) . ولعل الحكمة من ذلك؛ أن البصاق قد يكون مشتملاً على ميكروب معدي ـ كميكروب السل ـ فتنقله الريح إلى السليم . ورغم أن الحديث خص أرض المسجد بالذكر فهو يعم طرق المسلمين جميعًا؛ لقوله ﷺ : « جعلت لي الأرض مسجداً وتربتها طهوراً »(٥) ، وقد جزم النووي بالمنع ـ أي منع البصاق ـ في كل حالة، داخل الصلاة وخارجها، سواء كان في المسجد، أو غيره »(٦) .

---

(١) الطب الوقائي في الإسلام ص ٢٩ .

(٢) الحديثان في نيل الأطوار ١ / ٨٥، والثاني في سنده مقال . والموارد، جمع مورد وهي : مجارى الماء، أو الطريق إليه . وقارعة الطريق : أعلاه لأن المارين عليه يقرعونه بنعالهم وأرجلهم . والظل : الموضع الذي يستظل به الناس، ويشمل جدران البيوت، وأرصفة الطريق، وتحت الشجر .

(٣) صحيح مسلم : كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد .

(٤) راجع : سبل السلام ١ / ٢٥١، طبعة دار الحديث .

(٥) رواه مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب منه .

(٦) راجع : سبل السلام ١ / ٢٥١ .

وإذا كانت تلك الأحاديث ـ وما في معناها ـ من مكارم الأخلاق تحث على النظافة، وتحرم ـ مثلاً ـ «التخلي في طريق الناس وظلهم، لما فيه من أذية المسلمين بتنجيس من يمر به، ونتنته، واستقذاره»[1] فإن كثيرًا من الأوبئة، مثل: الكوليرا، والتيفود ، وشلل الأطفال، والتهاب الكبدي المعدي، قد تنتقل بالماء وتعيش فيه. وإن البلهارسيا تنتقل إلى الماء ـ عند التبول فيه ـ وبعد أن تتطور في الماء تنتقل إلى من يستحم، أو يشرب منه. أما الإنكلستوما فإنها تخرج مع البراز وتعيش في الطين قرب الشاطئ إلى أن تصل إلى جسم السليم[2] .

وقد أصبح معلومًا أن من أهم أسباب حرص الطب على النظافة هو منع توالد ـ أو تكاثر ـ الحشرات الناقلة لميكروبات الأمراض كالذباب والصرصار والبرغوث والقمل والناموس أوالبعوض. وكذلك منع الإنسان من نقل الميكروبات في بيته أو أدوات الطعام من المريض إلى السليم[3] .

ونضيف إلى ذلك أن الطب الوقائي يعتمد أساسًا في منع الأمراض على عاملين، أحدهما: التوعية الصحية، أي النظافة والسلوك الصحي. وثانيهما: حملات التطعيم الشاملة .

وبرغم تطور الطب الحديث ورغم الاكتشافات الهائلة التي توصلت إليها الإنسانية في هذا التطعيم الواقي من الأمراض، وما أنفقته من ملايين «الدولارات» في هذا المجال، فما زال الوعي الصحي، والنظافة في المقام الأول من حيث الفاعلية في الوقاية من معظم الأوبئة، بل إنها في معظم الأمراض تغني عن التطعيم.

وترجع أهمية النظافة «بشكل عام» في عصرنا إلى عدة أسباب:

منها: أن النظافة ـ وحدها ـ تغني عن التطعيم في منع كثير من الأمراض الوافدة، مثل: الكوليرا، والتيفود، والحمى الصفراء، ومنع انتشارها إذا دخلت. وجميع البلاد المتطورة لا تلزم مواطنيها بالتطعيم العام من هذه الأمراض إلا عندما يسافرون إلى بلد متخلف لا تتوافر فيه النظافة، وتتوطن فيه الأمراض .

(١) نيل الأوطار ١/ ٨٥ .

(٢) راجع : الطب الوقائي في الإسلام ص ٢٩ ـ ٣٠ .

(٣) الطب الوقائي في الإسلام ص ٥٣ ـ ٣٤ .

ومنهـا : أن التطعيـم العـام باهظ التكاليف أو النفـقـات، ولا يخلو من الأخطار والمضاعفات في بعض الأحيان. كما أن كل طعم معين يؤثر أساساً على مرض معين، أما النظافة فهي وقاية من كل الأوبئة مجتمعة .

ومنها :أنه رغم التطورات العلمية الحديثة فهناك بعض الأوبئة والحميات والأمراض لم يتوصل الطب - حتى الآن - إلى تطعيم معين ضدها، مثل التهاب الكبد المعدي، والدوسنتاريا، والبلهارسيا، وغيرها كثير، كما أن بعض الطعوم المعروفة، كطعم الكوليرا غير أكيدة الفاعلية في الوقاية من المرض، مما جعل الهيئات الصحية تفكر في إلغائها.

من هذا كله نرى أن النظافة والوعي الصحي مازالت العامل الأول والرئيس في مكافحة المرض في جميع بلاد العالم ، سواء منها المتطورة، أم المتخلفة[١] .

المطلب الثاني : منع العدوى:

فالتشريع الإسلامي يحرض على عدم نقل العدوى، ويسد كل الطرق المؤدية لها، والشواهد على ذلك كثيرة. نذكر بعضها على سبيل الاستدلال، فيما يلي:

١ - أن المريض بمرض معد لا يجوز له في الإسلام أن يدخل على الأصحاء، والسليم لا يدخل على مريض كهذا[٢] وكأني بالإسلام يضع قواعد « الحجر الصحي »، أو عزل المريض فيما يشبه الدستور الدائم للأمة الإسلامية ، وذلك واضح من نصوص السنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ الذي قال في مرض الطاعون - وهو من الأمراض المعدية - : « إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه »[٣] وفي الحديث أيضاً : « لا يحل الممرض على المصح »[٤] و« فر من المجذوم كما تفر من الأسد »[٥] بل إن الإسلام ليعتبر من يكون في منطقة موبوءة بمرض معد، ولا يخرج منها؛ التزاما بهذا التوجيه النبوي - مثل الشهيد في الأجر، متى كان صابراً

---

(١) المصدر السابق ص ١٦٨ - ١٦٩ .

(٢) وراجع مثلاً : الطب النبوي ص ٣٣ - ٣٥ .

(٣) صحيح البخاري: كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، وراجع الموطأ : كتاب العين، باب عيادة المريض والطيرة .

(٤) صحيح البخاري : كتاب الطب، باب لا هامة، وراجع الموطأ : كتاب العين، باب عيادة المريض والطيرة .

(٥) صحيح البخاري : كتاب الطب، باب الجذام. وراجع الموطأ : كتاب العين : باب عيادة المريض والطيرة.

محتسبًا، حيث يقول عليه الصلاة والسلام : «ليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرًا، يعلم أنه لن يصبه إلا ما كتب الله له، إلا كان له مثل أجر الشهيد»(١) .

فإذا قيل: إن هذه الأحاديث السابقة تتعارض مع حديث : «لا عدوى ولا طيرة»(٢)، وما في معناه .

فالجواب: أنه ليس في هذا اختلاف ولا تناقض، فلكل منها وقت وموضع. فإذا وضع موضعه زال الاختلاف. وقيل: بل الخطاب بهذين الخطابين. جزئى لا كلي، فكل واحد خاطبه النبي ﷺ بما يليق بحاله؛ فبعض الناس يكون قوي الإيمان قوي التوكل، تدفع قوة توكله قوة العدوى، كما تدفع قوة الطبيعة قوة العلة فتبطلها . وبعض الناس لا يقوى على ذلك فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ. وقيل: إن الجاهلية كانت تعتقد أن الأمراض المعدية تعدي بطبعها، من غير إضافة إلى الله سبحانه، فأبطل النبي ﷺ اعتقادهم ذلك، مبينًا أن الله تعالى هو الذي يمرض، ويشفي، وأن الأسباب لا تستقل بشيء، بل الرب سبحانه إن شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيئًا، وإن شاء أبقى عليها قواها فأثرت. وقيل: الأول: تأديب وتعليم، والثاني: تفويض وتسليم(٣) .

وقد يقال: إن الخوف من العدوى يعني ضعف الإيمان، والهروب من قدر الله .

والجواب عن هذا: من فعل الفاروق عمر رضي الله عنه وقوله: «وهو من كبار فقهاء الصحابة»، فقد رفض السفر إلى الشام حين ظهر بها مرض الطاعون. ولما قيل له: أتفر من قدر الله يا عمر؟ قال: نفر من قدر الله إلى قدر الله .

إذًا ما على المسلم إلا أن يعمل بما أمر به الرسول الهادي ﷺ، فيأخذ بالأسباب، ثم يفوض الأمر بعد ذلك لله تعالى. أي أنه ـ وهذا ما يعنينا هنا ـ لا يدخل منطقة موبوءة بمرض معد إذا كان خارجها، ولا يخرج منها إذا كان داخلها، معتقدًا ـ في الحالتين ـ أن

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الطب، باب أجر الصابر في الطاعون، وفي كتاب الطب النبوي (ص ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٩) أحاديث تنص على أن الطاعون شهادة لكل مسلم، وأن الحمى تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد. وأنها تدخل كل عضو، وأن الله سبحانه وتعالى يعطي كل عضو حظه من الأجر، والله أعلم .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود. وراجع: الطب النبوي ص (١١٨) .

(٣) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ١٢٣ ـ ١٢٦، والطب النبوي لابن القيم ص ٣٤ ، ١١٦ ـ ١٢١ .

كل شيء بقضاء الله وقدره، وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه.

٢ ـ ومن تلك التوجيهات المتعلقة بعدم نقل العدوى: أن الفكر الإسلامي فيه حض على غسل الأيدي قبل الدخول على المريض، وبعد الخروج من زيارته، بل إنه ليستحسن أن يكون ذلك وضوءاً كاملاً ونقياً « أعني غسل الوجه، والأنف، والحلق، والأرجل، مع غسل اليدين طبعاً ».

ولعل الحكمة من هذا التوجيه السامي أن يكون والإنسان قد يبدو سليماً معافى، وهو في ذات الوقت حامل لميكروب في يده، أو حلقه. وغالباً ما يكون المريض ـ أو الناقه من المرض ـ هزيل البنية، ضعيف المقاومة للمرض، ودخول أي شخص حامل للميكروب عليه قد يصيبه بمرض جديد: أما عند الخروج من زيارة المريض فحكمة الغسيل، أو الوضوء بعدها ألا يحمل الإنسان « الزائر » منه أي ميكروب إلى نفسه، أو غيره من الناس »[١].

٣ ـ ثم إن الإسلام يأمر بمكافحة القوارض، والحشرات، والحيوانات التي قد تنقل المرض إلى الإنسان، ونذكر من ذلك أمره بإبادة الفئران، والعقارب، والثعابين، وبقتل الحشرات الضارة كالبرغوث والقمل والذباب. وأيضاً الكلاب الضالة والكلب العقور. ثم يكره تربية الكلاب في البيوت للزينة والترف، ويحذر من اقتنائها لغير ضرورة شرعية ـ كالصيد والحراسة ـ ومع ذلك « أي مع هذه الضرورة أو المنفعة » فقد رأينا كيف اتفقت تعاليم محمد العربي « الأمي » عليه السلام، وأحدث ما وصل إليه العلم المعاصر، والطب الحديث؟ حين نهى عن مخالطة الكلاب، وعن ولوغها في أواني الطعام والشراب، واعتبر فمها ولعابها نجساً[٢].

المطلب الثالث: التغذية السليمة:

وهذه المسألة في المنهج الإسلامي يمكن النظر إليها من ثلاث زوايا:

١ ـ تشجيع المسلم على الغذاء الطيب، المفيد لجسمه من لحوم ونباتات، يستوى في ذلك لحوم البر والبحر وكل مشتقاتها، وأيضاً النباتات بأنواعها وثمارها مما ﴿ يُسْقَىٰ بِمَاءٍ

(١) انظر: الطب الوقائي في الإسلام ص ٣٩.

(٢) وراجع مثلاً: فقه السنة ٣ / ٢٨٦، وما بعدها، والحلال والحرام للقرضاوي ص ١١٦ ـ ١٢١.

واحدٍ ونُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الأُكُلِ﴾(١) ويكفى أن نشير إلى أهمية البروتينات والمعادن، والنشويات في بناء الجسم ومده بالطاقة التي يحتاجها. ومن فضل الله علينا أن نوع مصادر هذه المواد اللازمة لحياة الإنسان، من لحوم حمراء وبيضاء، والبيض واللبن، والعسل، والتمر، والفواكه، والخضروات، والأرز، والشعير، والقمح. وغير ذلك من الطيبات التي أحلها الله، ولها قيمة غذائية، وتقي الإنسان من كثير من أمراض سوء التغذية كالأنيميا «فقر الدم» والأمراض الجلدية وما إليها.

ألا تعرف - مثلاً أن عسل النحل مصدر جيد للطاقة، فضلاً على أن تناول(٢٥) جرامًا منه يفيد في علاج الالتهاب الكبدي الحاد، والأمراض الكبدية المزمنة، بل وسرطان الكبد الأولى، وبذلك نقي المريض من الحقن بزجاجات الجلوكوز الكبيرة، وما يصاحبها من عبء على المريض والطبيب. بالإضافة إلى ذلك نجد أن العسل استخدم في الطب الشعبي القديم لعلاج مختلف الأمراض، أهمها: علاج الجروح، وأمراض الجهاز الهضمي، وأمراض القلب والرئتين، وبعض أمراض الجهاز العصبي، وبعض الأمراض النفسية، وأمراض الكلى، وبعض أمراض الأطفال، لدرجة أن أحد العلماء يعتقد أن استخدام العسل يوميًا يجب أن يصبح قانونًا للإنسان»(٢).

٢ - نظام الطعام نفسه كما وكيفًا وتوقيتًا، فمن المعروف علميًا أن هناك عددًا كبيرًا من الأمراض تصيب الإنسان بسبب سوء نظام طعامه، فاختلاف مواعيد الطعام، أو مداومة النوم، وعدم الحركة بعد الطعام يسبب أمراضًا. والإكثار من الطعام، أو الطعام الدسم، أو الطعام فوق الطعام يسبب أمراضًا، والإقلال من الطعام بكثرة الصوم، والامتناع عن نوع معين منه يسبب أمراضًا. وعدم التأني في المضغ، وسرعة البلع يسبب أمراضًا. فلا غرو أن نجد الإسلام - وهو دين الفطرة الصحيحة والنظام والنظافة - يحرص

---

(١) من الآية ٤ سورة الرعد.

(٢) من كتاب: «سلامة كبدك»، للدكتور عبد الرحمن الزيادي ص ١٤٢. وراجع أيضًا: الطب النبوي لابن القيم ص ٢٥ - ٢٨. وفي كتاب الطب الوقائى في الإسلام (ص ١٤١ - ٢٤٩) دراسة جيدة عن عسل النحل وتركيبه من تسع عشرة مادة حيوية ومفيدة لجسم الإنسان تغذية ووقاية وعلاجًا، لعدد كبير من الأمراض: فقر الدم، والكساح عند الأطفال الرضع، والتبول في الفراش، والجروح المتقيحة والحروف، وقرحة المعدة والأثنى عشر، والبرد والزكام والتهاب الحلق والعيون، والأرق، والتسمم الكحولي .. إلخ، وصدق الله إذ قال: ﴿فيه شفاء للناس﴾..

على التأني في تناول الطعام والشراب، ويمنع الإسراف فيهما - بدون جوع - حتى التخمة. « نحن قوم لا نأكل حتى نجوع، وإذا أكلنا لا نشبع »، والقرآن الكريم يقول: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾(١) حتى لقد قال بعض السلف الصالح: « جمع الله الطب كله في نصف آية »(٢) يقصد الآية المذكورة.

وتأتي السنة المطهرة لتؤكد على الاعتدال في كل أمر من حياة المسلم بما في ذلك الطعام والشراب، ولتجعل الاستهلاك الكثير من خصائص الكفار. ففي الحديث الصحيح: « المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء »(٣) وفيه أيضًا: « ما ملأ ابن آدم وعاء شرًا من بطنه، حسب ابن آدم أكلات - أو لقيمات - يقمن صلبه، فإن كان فاعلاً لا محالة؛ فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه »(٤) .

هذا ولقد أثبت علماء التغذية، والطب أن الإنسان لكي يعيش عيشة صحية سليمة لابد من أكل اللحوم والنباتات معًا، ولا يمكنه الاقتصار على أحدهما ودون الآخر. وأنه من الملاحظ أن الشعوب النباتية تكون أجسادهم ضعيفة. وفي نفس الوقت فإن الإكثار من اللحوم يزيد الإنسان حدة في الطبع وميلاً إلى العنف. كما أنه من الناحية الطبية يزيد نسبة الكولسترول في الدم بسبب الدهن الحيواني، فيعرض الإنسان للذبحة القلبية، وتصلب الشرايين(٥) .

إن الإسلام يحظر على المسلم تناول أنواع معينة من الأطعمة والأشربة - التي وصفها بالخبائث - بسبب ضررها بصحة الإنسان، كالميتة والدم ولحم الخنزير والخمر. وما أشبه ذلك مما فصل القرآن الكريم والسنة، فنقرأ في كتاب الله المجيد : ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا

---

(١) من الآية (٣١) من سورة الأعراف .

(٢) تفسير ابن كثير ٢ / ٢١٠، وراجع : الطب النبوي ص ١٢ ، ١٦٧ .

(٣) الحديث في الصحيحين، وعنوان الباب نفس النص المذكور .

(٤) رواه أحمد في مسنده ٤ / ١٣٢، والترمذي في كتاب الزهد، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، وقال: حسن صحيح. ورواه أيضًا ابن ماجة في كتاب الأطعمة، باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع، والنسائي في السنن الكبرى ٤ /١٧٧ ، ١٧٨ ، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت ، سنة ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م. وانظر أيضًا: تفسير ابن كثير (٢ /٢١٠) .

(٥) الطب الوقائي في الإسلام ص ٥١ ، ٥٢ والإسلام لسعيد حوى ٤ / ٩ ، ١٠ .

حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾[١] ، وحسبنا ـ في مقام الكلام عن الطب الإسلامي وقاية وعلاجًا ـ أن نشير إلى طرف من الحكمة البالغة في تحريم بعض هذه الأصناف .

حكمة تحريم بعض المطعومات والمشروبات :

أولاً : الميتة :

وهي من أولى المحرمات ذكرًا في آية المائدة[٢] لأن فيها ـ كغيرها من الأطعمة والأشربة المحرمة شرعًا ـ هلاكًا لمن يتناولها، وقضاء مبرمًا عليه، مهما طال به المدى. وذلك لأنه من المعروف علميًا أن الحيوان، أو الطير لا يموت إلا لسببين أساسيين: أما الشيخوخة وكبر السن، وأما المرض، فإذا كان السبب هو المرض فالإنسان قد يتعرض للعدوى بإحدى طريقتين: عن طريق انتقال الميكروب مباشرة من اللحم إلى الإنسان إذا لم يكن اللحم قد طهي جيداً .

أو عن طريق السميات التي يفرزها ميكروب المرض، والتي لا يمكن أن يقتلها الطهو، وهذه تسبب التسمم الغذائي.

وكثيرًا ما يكون موت الحيوان بسبب أكله بعض الأعشاب السامة، أو المواد الكيميائية القاتلة، وفي هذه الحالة فإن أثرها يبقى في لحمه ويصيب من يأكله.

فإذا جئنا إلى الشيخوخة وجدنا أن الذي يهرم يصاب بتليف في جميع أنسجة جسمه، فيفقد قيمته الغذائية، ويصيب الأمعاء بعسر الهضم، حيث يكون الآكل في هذه الحالة أكلاً لأنسجة مريضة متليفة ومتحللة.

وغني عن البيان أن المقصود بالميتة ـ هنا ـ هي الحيوان، أو الطير الذي مات حتف أنفه ولتوّه، ولما يفسد لحمه بالتعفن « مثلاً »، أما الحيوان المتعفّن فإن النفس البشرية بطبيعتها تعافه، ولا تحتاج إلى نص ـ في القرآن أو السنة ـ يحظر تناوله .

ويتصل بالميتة ـ أيضًا ـ الموقوذة، وهي الحيوان الذي يضرب ضربًا يؤدى إلى الموت بعد

---

(١) سورة الأنعام : آية رقم ١١٩ .

(٢)ر وهي الآية رقم ٣ ، وفيها يقول الله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ﴾ .

أن يتلف الضرب أنسجة الجسم وعضلاته، فضلاً عن حبس الدماء داخله بما يحمله من جراثيم أو طفيليات(١) .

وما قلناه ـ هنا ـ ينطبق على « المنخنقة » وهي : التي تموت اختناقًا بأن يلتف وثاقها حول عنقها أو تدخل رأسها في مضيق ونحو ذلك . و « المتردية » وهي التي تتردى من مكان عال، أو تسقط في بئر ونحوها فتموت . و« النطيحة » وهي التي تنطحها أخرى فتموت(٢) وهكذا.

ثانيًا : الدم :

وهو ثاني المحرمات ـ في الآية المشار إليها آنفًا ـ وقد كان عرب الجاهلية إذا جاع أحدهم ولم يجد ما يأكله أخذ شيئًا مدببًا ـ من عظم ونحوه ـ فيفصد بعيره أو حيوانه، ثم يجمع ما يخرج منه من دم فيشربه . فجاء الإسلام ليحرم هذه الوسيلة ـ لما فيها من إيلام للحيوان وإضعاف له ـ وما ينتج عنها من شرب الدم، لأنه فضلاً عن كونه مستقذرًا، وتعافه النفس الإنسانية السوية ـ فهو مظنة للضرر كالميتة تمامًا، وذلك أن الدم يقوم في جسم الكائن الحي بوظيفتين:

* إحداهما : نقل المواد الغذائية ـ التي تمتص من الأمعاء ـ وجميع العناصر الحيوية والضرورية الأخرى إلى أعضاء الجسم المختلفة .

* أما الوظيفة الثانية : فهي حمل إفرازات الجسم الضارة والمعدة للخروج في البول والعرق والبراز لكي يتخلص منها الكائن الحي، فإذا كان الحيوان مريضًا فإن الميكروبات تتكاثر عادة في دمه. أو تستعمل الدم كوسيلة لانتقالها من عضو إلى آخر. كما أن إفرازات الميكروب، وسمياته تنتقل عن طريق الدم أيضًا .

ولهذه الأسباب فقد حتم الإسلام الذبح الشرعي، الذي يقتضي تصفية دم الحيوان ، أو الطير ـ بعد ذبحه، وبذلك يحمي الناس من الأمراض، والمواد الضارة التي قد تكون سارية في الدم، ويحمي كذلك معدتهم من عسر الهضم المترتب على تناول الدم

---

(١) راجع: الطب الوقائي في الإسلام ص ٤٣ ، ٤٤ والحلال والحرام ص ٤٥ .

(٢) تفسير ابن كثير ٢/ ٦ وما بعدها .

المسفوح(١) .

ثالثًا : لحم الخنزير :

وهذه مسألة في غاية الأهمية لا سيما وأن كثيراً ما يسأل المسلم الذي يزور بلداً أجنبيًا في أوروبا، أو أمريكا أو غيرهما ـ عن الحكمة في تحريم الإسلام للحم الخنزير . وقد يجيب بأن هذا أمر جاء به الدين وما علينا ـ نحن المسلمين ـ إلا الطاعة المطلقة دون جدل ولا نقاش . وقد يجيب آخر بأن الخنزير حيوان مغرم بأكل الرمم، والزبالة، والبراز فالطباع السليمة تستخبثه وترغب عنه .

لكن حبذا لو كان هذا الرد مدعمًا بالحقائق العلمية، والبحث العلمي بدلاً من الاكتفاء بالآراء النظرية التي قد لا تجد من يسلم بها من الملحدين والمشككين؛ ومن ثم يحسن أن ننبه على بعض الأسباب الطبية والعلمية ـ المعروفة حتى الآن ـ والتي يكفي واحد منها الامتناع عن تناوله، فكيف بها مجتمعة؟

من هذه الأسباب : أن آكلي لحم الخزير معرضون للإصابة بأنواع خطيرة من الديدان، أبرزها الدودة الشريطية ـ واسمها العلمي : تينيا ساليوم(٢) ـ ودودة التريكينا أو التريخينا(٣)، ومن خصائص النوع الأول « دودة الخنزير الشريطية » أنها لا تكتفي بالحياة في الأمعاء، أو في الجهاز الهضمي وإنما تخترق أجنتها « اليرقات » جدار الأمعاء إلى الدورة الدموية، فتتوزع على جميع أجزاء الجسم . ومما يزيد من خطرها أنها تفضل التحوصل في الأجهزة الحيوية للجسم، خصوصًا الجهاز العصبي، والقلب، والعين . فإن كانت الحوصلة في الرأس أصابت الإنسان بالجنون، أو الشلل، أو الصرع . وإذا كانت في القلب أصابته بالهبوط، أو بنوبات الذبحة القلبية، وإذا كانت في العين أصابتها بالعمى .

أما عن أعراض الدودة الثانية ـ التريكينا ـ فتتمثل في ارتفاع الحرارة، وتورم الوجه، ونزلة معوية حادة، والتهابات عضلية مؤلمة، وقد تؤدي إلى هبوط في القلب، فالوفاة .

ومما يزيد من إيماننا بشرع ربنا أنه لا يوجد دواء مؤثر في علاج هذين النوعين من

---

(١) راجع : الطب الوقائي ص ٤٤ ، ودراسات في الثقافة الإسلامية ص ٥٦٠ ومصدرها .

(٢) الطب الوقائي ص ٢١٤ ، ٢١٥ .

(٣) السابق ص ٢١٤ ، ٢١٦، والإسلامي لسعيد حوى ٤ / ٩ .

ديدان الخنزير حتى الآن. وأنه يصعب تشخيص المرض، وتحديد الخنزير المصاب بهما، أو بإحداهما.

ومن الأسباب أيضًا: أن لحم الخنزير أكثر قابلية لنقل ونمو جميع الأمراض الميكروبية المعدية والطفيليات، وخصوصًا تلك التي تسبب للإنسان تسممًا حادًا، مصحوبًا بالتهابات شديدة في الجهاز الهضمي.

ومنها: ما يحدثه أكل لحم الخنزير من تغيير في نفسية الإنسان، يخرجها عن وضعها السليم؛ وذلك أن للطعام والشراب أثرًا واضحًا في نفس الإنسان وأخلاقه. والخنزير بحكم انتمائه إلى عائلة آكلات اللحوم - أصلاً رغم استئناس الإنسان له - فإنه أكثر عنفًا وشراسة، وبحكم طباعه المعيشية فإن عنده بلادة فظيعة، وأخلاقًا هابطة دنيئة، ولعل هذا وذاك أحد أسباب ضعف الرابطة الأسرية، والغيرة الجنسية، فضلاً عن ظهور الشذوذ والعنف - وغيرهما - في المجتمع الأوربي والأمريكي، وهي ظواهر جديرة بالاهتمام والتحليل العلمي.

ومنها: أنه يحتوي على أكبر كمية من الدهن الحيواني، العسير الهضم، والغني بمادة الكولسترول، وزيادتها - عن المعدل الطبيعي - في دم الإنسان تسبب تصلب الشرايين، وارتفاع ضغط الدم، والذبحة القلبية.

ولقد اكتشف العلم الحديث أخيرًا أن الخنزير يقوم بدور أساسي في حالة وباء الأنفلونزا، الذي يعتبر - في العصر الحديث - أشد الأوبئة فتكًا في العالم، ولذلك يطلقون على هذا الفيروس «الأنفلونزا الخنزيري» كما ثبت أيضًا أن هناك علاقة بين سرطان الثدي، والقولون وبين لحم الخنزير» (١).

وقد يكتشف أطباء وعلماء المسلمين - وغيرهم - أسبابًا جديدة تؤكد حكمة الإسلام في منع لحم الخنزير.

وبعد، فهل نحن بحاجة - بعد تحريم الله له - إلى البحث عن حكمة للتحريم؟ الواقع أن الإنسان - والمسلم بخاصة - ينبغي أن يحرص على دينه، قبل أن يحرص على بدنه؛ لأن البدن سيفنى آجلاً، أو عاجلاً، بمرض أو من غير مرض. أما الدين فينبغي أن يسلم؛ لأنه

---

(١) وراجع: الطب الوقائي في الإسلام ص ٢١٤ - ٢٢٧ ومصادره.

الباقي إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها . ويكفي أن الله حرم الخنزير ـ مثلاً ـ وأباح في مقابله مئات الحيوانات من الطيبات .

أما لما خلق الخنزير مع ما فيه من مهلكات ؟

فالجواب ـ والله أعلم ـ أنه يأكل القاذورات، والنفايات، أو فضلات الأطعمة الملقاة هنا وهناك، فكأنه يؤدي وظيفة مهمة في تخليص الأرض من المواد العضوية، ويعمل على الاتزان البيولوجي بها .

رابعًا : الخمر :

ونحن حين نأتي إلى تحريم الخمر ـ وقاية للإنسان يكون من تقرير الواضح أن نذكر ضررها على الفرد في عقله، وجسمه، ودينه، ودنياه، أو نبين خطرها على الأسرة، أو نشرح تهديدها للجماعات والشعوب في كيانها الروحي والمادي والسلوكي .

وحسبنا أن نشير ـ فقط ـ إلى أثرها على شخصية المدمن، فهو سريع التأثر والغضب، كثير الهواجس والأوهام. أما عن أثرها على أعضاء الجسم الأخرى فحدث ولا حرج،فقد ثبت أن لها تأثيراً مباشراً على القلب، والأوعية الدموية، وعلى الكلى، والكبد، والجهاز البولي، والتناسلي، فضلاً عن الجهاز العصبي للإنسان؛ ولذلك حرمها الإسلام تحريمًا قاطعًا، ولعنت على عشرة وجوه : بعينها، وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصرها، ومعتصرها « أي طالب عصرها » ، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها(١) . وهذا يدل على نفور الإسلام الشديد من كل مسكر قليله وكثيره، مهما وضع الناس له من ألقاب وأسماء .

المطلب الرابع : الاستعانة بوسائل العلاج المتاحة :

إن نظرة الإسلام إلى الأخذ بالأسباب مع تفويض الأمر لله عز وجل من الأصول المقررة شرعًا . وقد ربطت السنة النبوية بين الأسباب والمسببات أو بين المرض والعلاج، وأكدت على أهمية الاستعانة بالطب والدواء، وكل وسائل العلاج المتاحة، سواء في الوقاية من الأمراض، أو في معالجتها عند حدوثها .

(١) أنظر مثلاً : تفسير ابن كثير ٢ / ٦٤، ونيل الأوطار ر٥ / ١٥٤ وحول تاثير الخمر على الإنسان راجع : الطب الوقائي ص ١٨٤ وما بعدها .

وليس من فضل القول أن أشير إلى ما قرره أحد الباحثين المعاصرين من أن تعاليم معظم الشرائع السابقة على الإسلام تعتمد في معالجة المرض على الرقى، والتمائم، والأحجية، وعلى دعوات رجال الدين لطرد الأرواح الشريرة، وعلى إضاءة الشموع، ودهن جسم المريض بالزيت، إلى غير ذلك من التعاليم التي أبطلها العلم الحديث .

وقد كان الخطر من وراء هذه التعاليم أنها لا تعترف بالطب ولا الدواء، بل تعتبر أن المريض لابد وأن يشفى بالدعاء وحده، ولا يذكر أي دين من هذه الأديان شيئًا عن الوقاية من المرض، سواء بالنظافة، أو بالعزل، أو بالبعد عن مصدر العدوى(١) .

أما الإسلام فقد كان له موقف مغاير تمامًا، حيث قال ﷺ : « تداووا؛ فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء - أو دواء - إلا داءً واحدًا ، قالوا: يا رسول الله ، وما هو؟ قال: « الهرم » وعنه ﷺ أنه قال: « لكل داء دواء؛ فإذا أصيب دواء الداء برىء بإذن الله تعالى »، وقال أيضًا: « إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله » (٢).

وهذا العلامة ابن القيم يورد طائفة من الأحاديث النبوية الواردة في التداوي، ثم يعقب عليها قائلاً: « في هذه الأحاديث الصحيحة » الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش، والحر والبرد بأضدادها، بل لا يتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرًا وشرعًا، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى من التوكل، فإن تركها عجزًا ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولابد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا تجعل العبد عجزه توكلاً، ولا توكله عجزًا .

وفيها « أيضًا » رد على من أنكر التداوي، وقال: إن كان الشفاء قد قدر فالتداوي لا يفيد، وإن لم يكن قدر فكذلك. وأيضًا: فإن المرض حصل بقدر الله، وقدر الله لا يدفع ولا يرد.

(١) الطب الوقائي في الإسلام ص ٣٧ .

(٢) الأحاديث المذكورة في نيل الأوطار ٨ / ٢٠٠ ، وأيضًا: الطب النبوي ص ٨ .

وهذا السؤال هو الذي أورده الأعراب على رسول الله ﷺ ، وأما أفاضل الصحابة فأعلم بالله، وحكمته، وصفاته من أن يوردوا مثل هذا(١) .

على أن الإسلام ـ في نفس الوقت ـ لا يهمل الجانب الروحي في علاج المريض، ولا يأمر بترك الدعاء له بالشفاء، سواء كان هذا الدعاء بآيات من القرآن، أو بالصلاة، أو حتى بالتمنيات الطيبة. ولكنه يختلف عن غيره من الأديان في أنه لا يرضى بإهمال العلاج على حساب الدعاء والصلاة، بل يجعل لكل منهما مكانًا، أو يسيرا معًا(٢) .

وفي هذا يقول صاحب كتاب «الطب النبوي» : «من الأدوية التي تشفي الأمراض ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطباء، ولم تصل إليها علومهم وتجاربهم وأقيستهم، من الأدوية القلبية والروحانية، وقوة القلب واعتماده على الله والتوكل عليه، والالتجاء إليه، والانطراح والانكسار بين يديه، والتذلل له، والصدقة والدعاء، والتوبة والاستغفار، والإحسان إلى الخلق، وإغاثة الملهوف، والتفريج عن المكروب؛ فإن هذه الأدوية قد جربتها الأمم ـ على اختلاف أديانها ومللها ـ فوجدوا لها من التأثير في الشفاء ما لا يصل إليه أعلم الأطباء، ولا تجربته ولا قياسه» .

ومضى يقول: «وقد جربنا ـ نحن وغيرنا ـ من هذه أموراً كثيرة، ورأيناها تفعل ما لا تفعل الأدوية الحسية، بل تصير الأدوية الحسية عندها بمنزلة الأدوية الطرقية عند الأطباء. وهذا جار على قانون الحكمة الإلهية، ليس خارجًا عنها، ولكن الأسباب متنوعة» .. إلى آخر ما قال(٣) .

ومن جهة ثالثة، فإن الإسلام ينادي بعدم السخط، أو الانزعاج، أو الذعر من المرض، والتزام الصبر عند الشدة، والرضا بقضاء الله وقدره. وهذا التوجيه الإسلامي في مواجهة المرض يجعل المسلم المريض ذا معنويات عالية، تساعده على سرعة الشفاء بإذن الله

---

(١) الطب النبوي ص ١٠ .

(٢) الطب الوقائي ص ٣٧، وراجع أيضًا ص ١٥٥ وما بعدها .

(٣) الطب النبوي ص ٧ وكان المؤلف ـ رحمه الله ـ قد قرر أن النبي ﷺ عالج الأمراض بالأدوية الطبيعية والإلهية والمركب منهما، فعالج بالأدوية الطبيعية : الحمى، واستطلاق البطن، والاستسقاء والصداع والسم وغير ذلك وطبعًا المراد بالأدوية الإهية : الرقى والتعوذات النبوية والأذكار والدعوات وفعل الخيرات .. إلخ .

وذلك أنه يعتبر أن المرض امتحان من الله له في عزيمته، وزكاة عن صحته، وغفران لأخطائه وسيئاته. وفي ذلك يقول الرسول ﷺ: « ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فيما سواه - حتى الشوكة يشاكها - إلا حط الله به سيئاته، كما تحط الشجرة ورقها »، أو كلامًا قريبًا من هذا(١) .

خاتمة: (حقائق ومقررات):

في نهاية هذه الدراسة عن الطب الإسلامي « وقاية وعلاجًا » أجد من المفيد أن أذكر بعض الحقائق والمقررات العامة - كما تبدو لي - على النحو التالي :

١ - أن الإسلام أول مبدأ عقائدي - بل وأول نظام علمي عرفته الإنسانية - دعا إلى ما يعرف بالتعقيم، ومنع التلوث. فقد أطلق الإسلام على كلمة التعقيم اصطلاح الطهارة، بمعنى خلو الشيء من الميكروبات، أو المواد الحاملة لها. وأطلق على الشيء الملوث، أو الحامل للميكروب كلمة النجاسة، أو الخبث، أو الأذى، أو الرجس.

وزيادة في الدقة العلمية نرى التشريع الإسلامي يحدد نحو خمس عشرة مادة نجسة، تحمل، أو قد تحمل الميكروب « منها: البول، والبراز، والدم، والقيء، والخمر، ولعاب الكلب، وجسم الخنزير، والميتة، وكل شيء عفن كبقايا الحيوان الميت، أو الحي »، فإذا أصاب إحداها أي شيء مثل: ثوب الإنسان، أو جسمه، أو طعامه، أو شرابه، أو إناء الطعام، أو أرض الغرفة والمصلى، أو حتى أرض الشارع - فإنها تنجس هذا الشيء أو العين، كما يقرر الفقهاء المسلمون، ولا يصير طاهرًا إلا بإزالة هذه النجاسة ما أمكن، سواء بغسلها بالماء الجاري، أو غليها بالنار، أو تطهيرها بالتراب، بل إذا كانت النجاسة مغلظة ولها جرم - أي مرئية كالدم والروث - فإنه يوجب إزالتها فضلاً عن لونها، ورائحتها، وطعمها. وبذلك يكون الإسلام قد نبه - قبل أربعة عشر قرنا - إلى أن تغير اللون، والرائحة، والطعم دليل على وجود ميكروب حي يتفاعل .

أجل، ولقد تحدث الإسلام عن هذه الميكروبات والطفيليات، وعبر عنها بكلمة الخبث، والخطايا، والشيطان، والرجز، والرجس. ففي القرآن الكريم نقرأ مثلاً قول الله

(١) وراجع: الطب الوقائي في الإسلام ص ٣٦، والحديث المشار إليه أخرجه البيهقي عن ابن مسعود. ونحوه في صحيح مسلم عن السيدة عائشة رضي الله عنها .

تعالى: ﴿إلاَّ أن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾ (١) .

وأيضًا ﴿ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ﴾(٢). ومعروف في عصرنا الحاضر أن مجرد الغسيل جيداً بالماء الجاري ـ حتى لو كان ليد الجراح، الذي سيجري عملية جراحية ـ يكفي لتطهيرها وتعقيمها من الميكروبات .

وفي السنة المطهرة : « إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه، فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه، حتى تخرج من تحت أشفار عينيه، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظافر يديه ... الحديث(٣) وفيه إشارة واضحة ـ لا تحتاج إلى مزيد من التفسير ـ إلى الميكروبات والطفيليات التي تعيش تحت الأظافر « مثلا » كالتيفود، والدوسنتاريا، أو إلى بيض الديدان(٤) .

هذا بالإضافة إلى الجانب التعبدي في الوضوء وفضله على أمة محمد ﷺ في الأولين والآخرين.

ومهما يكن من أمر فإن الإسلام ـ كما يبدو لنا ولبعض الباحثين ـ قد كنى بمثل تلك الاصطلاحات عن التعقيم والميكروب، لكي يجعل أمر النظافة والطهارة عقيدة وسلوكًا للمسلم، وليس مجرد الخوف من العدوى والمرض، ثم إنها نزلت في وقت لم يكن الإنسان يعرف فيه شيئًا عن الميكروبات، أو الفيروسات، والجراثيم الدقيقة، التي لا ترى بالعين المجردة. فلو صرح الإسلام للناس في ذلك العصر بأن الشيطان الذي يكمن تحت الأظافر ـ في المواد النجسة، أو الأوساخ المتجمعة هنالك ـ عبارة عن كائن حي دقيق مادي، وملموس؛ لأصيب بعضهم بالجنون والهوس، ولاسيما أن المسألة ليست من المعجزات الخارقة للعادة .

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٤٥ .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١١) .

(٣) رواه مالك، والنسائي، وابن ماجة، وغيرهم. انظر :نيل الأوطار ١ /١٤٦، ١٤٧، وفقه السنة ١ /٤١ .

(٤) الطب الوقائي ص ١٩ .

هذا إلى أن هناك اختلافًا حتميًا، وطبيعيًا في لغة العصر والأعصار التالية، بل ثمة اختلاف في لغة التعبير عن الشيء الواحد من بلد إلى بلد، ولو كانوا في عصر واحد. وهذا الاختلاف اللفظي لا يمنع أبداً الحقائق الساطعة، وهي أن الإسلام قد تحدث عن التعقيم وسماه الطهارة، وعن الميكروب، والطفيليات وسماها الخبث، أو الرجس، أو الشيطان ... إلخ .

٢ ـ اهتمام التشريع الإسلامي بالصحة النفسية، والعقلية لمنع أسباب التوتر العصبي، والذهني، وذلك من خلال أوامره المتعلقة بالإيمان، والقضاء، والقدر، والصبر عند الشدائد. وكذلك تحريم اليأس، والانتحار، والظلم. فضلاً عن الأمر بالتعاون والتراحم في تخفيف أعباء الحياة. ثم منع كل بؤر التوتر والقلق في المجتمع، كالمقامرة، والربا، والمضاربة في أسواق المال، ومنع كل المغيبات للعقول، أو المفترات للشعور، كالخمر والمخدرات بأنواعها، ومسمياتها المختلفة.

٣ ـ أن الإسلام قد وضع تشريعات صريحة في تنظيم مهنة الطب العلاجي؛ حيث أمر ألا يزاول مهنة الطب إلا من يكون خبيراً به، وملمًا بدقائقه، يقول الحديث: « من تطبب ،ولم يعلم منه الطب قبل ذلك فهو ضامن »[١] أي مسئول جنائيًا عما يحدث لمريضه من أضرار جسمانية، أو نفسية، كما أن الإسلام يحث على التخصص، وعلى احترام العلم والعلماء، والطب والأطباء، وعدم الاقتصار على الدعاء، والصلاة عند حدوث المرض « كما رأينا » ويقول القرآن : ﴿ **فسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون** ﴾[٢]، ويقول: ﴿ **وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ** ﴾[٣]، ويقول النبي ﷺ : «إنما شفاء العي السؤال»[٤].والعي: الجهل. والعيّ ـ كما في بعض روايات الحديث ـ هو الجاهل، أو العاجز .

---

(١) رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجة، والحاكم. وللعلامة ابن القيم دراسة جيدة حول هذا الحديث، مبينًا أقسام الأطباء، ومتى يكون الطبيب حاذقًا. راجع : الطب النبوي ص ١٠٧ وما بعدها، وأيضًا : الطب الوقائي ص ١٥٥ وما بعدها.

(٢) سورة النحل : آية رقم ٤٣) .

(٣) سورة فاطر : آية رقم ١٤) .

(٤) جزء من حديث مشهور في باب التمييم. راجع نصه، والمناسبة التي قيل فيها في نيل الأوطار ١ / ٣٠١ ، وفقه السنة ١ / ٧٨ .

٤ ـ وثمة حقيقة أخيرة وددت لو أخذناها بعين الاعتبار، وقدرناها حق قدرها ـ وهي تتعلق بالأسلوب العقائدي لخلق المجتمع الصحي، وهو أسلوب أنشأه الإسلام، وكان أول من طبقه، ثم نقلته الصين «وبلد أخرى» وحاولت نسبته إليها، ونجحت بفضله الصين ـ مثلاً ـ في أن تصبح من أولى دول العالم في النظافة، والتقدم الصحي، رغم تعداد سكانها، وما تعانيه من مشكلات اقتصادية، وسكانية. إن ذلك الأسلوب يقوم على ربط التعاليم الصحية بعقيدة الأمة، والاستفادة من تأثير العقيدة، وطاعة الناس لها، وتضحيتهم في سبيل نصرتها في إلزامهم باتباع الأوامر الصحية(١).

إن الإسلام يجعل إماطة الأذى عن الطريق شعبة من شعب الإيمان. كما يجعل من النظافة بل الطهارة بشكل عام عقيدة، وسلوكًا ملزمًا للمسلم، وليست لمجرد الخوف من المرض ـ مثلاً ـ أو لمجرد الرغبة في التطيب، والتزين. أليست النظافة، أو الطهارة جزءاً لا يتجزأ من تعاليم العبادة والصلاة؟ بل من الإيمان، أو شطر الإيمان كله؟ ومعلوم أن الإيمان أعلى درجة من مجرد الإسلام. وعلى هذا لا يجوز للمسلم أن يقابل الله تعالى في صلاته قبل أن يتخلص من النجاسات ـ بما تحمله من ميكروبات وجراثيم ـ تلك التي تكون على جسمه، أو ملابسه، أو مصلاه .

هذا إلى أن أولى سورة نزلت في القرآن كانت تنادي بالعلم ﴿ اقْرَأْ ﴾(٢)، وثاني سورة نادت بالنظافة ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ (٣) .

وفي هذا القدر الكفاية، والله أعلم .

* * *

(١) انظر: الطب الوقائي في الإسلام ص ١٦ ، ١٦٣ وما بعدها .

(٢) العلق : ١ .

(٣) المدثر : ٤ .